



٢٨ أكتوبر ٢٠١٢

إدارة التوثيق والمعلومات	
١٤	الفصل التشريعي
١	دور الإنعقاد
١٧١	رقم الوثيقة

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر ، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية ،،،

مقدمو الاقتراح

د. علي صالح العمير

د. عبدالرحمن صالح الجيران

طلال سعد السهلي

د. منصور فالح الظفيري

حمود محمد الحمدان

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويبدع جدول أعمال اللجنة ولقائمت

٢٠١٢/١٠/٢٨



اقتراح بقانون

بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٨)

لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

(مادة أولى)

تضاف الفقرات الجديدة الآتية إلى المواد (٧) ، (٨) ، (٩) ، (١٠) ، (١٢) ، (١٨) من القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ المشار إليه :

المادة (٧) :

" تعمل الحكومة على توفير عشرة على الأقل من الكوادر الطبية المتخصصة في كل نوع من أنواع الإعاقة (الحركية ، الحسية ، الذهنية ، العقلية) ."

المادة (٨) :

" تلتزم الحكومة بإنشاء مستشفى خاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة لأغراض التشخيص ، بالإضافة إلى مراكز متخصصة في الطب الطبيعي والتطوري ."

المادة (٩) :

" تعمل الحكومة على إبتعاث عشرين مبعوثاً على الأقل ، لكل نوع من أنواع الإعاقة لتأهيلهم عالمياً وخاصة في المجالات النادرة ."

المادة (١٠) :

" إنشاء سلم تعليمي للمعاقين على غرار ما هو معمول به في مدارس وزارة التربية ."



المادة (١٢) :

" تلتزم الحكومة بإعداد ورش خاصة لتدريب ذوي الإعاقة وتأهيلهم ، مع العمل على توفير فرص ومجالات عمل لهم ."

المادة (١٨) :

" تلتزم الحكومة بإعداد مراكز متخصصة لذوي الإعاقة فوق سن الحادية والعشرين ، وإنشاء (محميات) توفر فيها البيئة والظروف الملائمة لعمل المعاق ."

(مادة ثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح



المذكرة الإيضاحية
لاقتراح بقانون
بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٨)
لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

يبلغ عدد المعاقين في الكويت قرابة العشرين ألف معاق كويتي ، يعانون من أنواع مختلفة من الإعاقة ، ويحتاجون إلى عناية واهتمام من الدولة والمجتمع ، نظراً لاحتياجاتهم الخاصة وذلك لتخفيف معاناتهم والعمل على تقديم الخدمات الطبية والعلاجية لهم وإعادة تأهيلهم وتدريبهم حتى يندمجوا في الحياة العامة ، ويكونوا أعضاء منتجين في المجتمع. ومواكبة لما توليه الدول المتحضرة من عناية بهذه الشريحة الضعيفة من المواطنين ، وعملاً بموروثاتنا الإسلامية فقد كان للكويت ومنذ العام ٢٠١٠ قانون لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وسعيًا نحو تقديم خدمات أفضل لهؤلاء المواطنين يأتي هذا الاقتراح بقانون هذا ، لتعديل المواد (٧ و ٨ و ٩ و ١٠ و ١٢ و ١٨) من القانون المشار إليه ، وذلك بإضافة فقرات جديدة في نهاية كل من هذه المواد ، بحيث تتكفل الحكومة بتوفير الكوادر الطبية المؤهلة والمتخصصة في أنواع وحالات الإعاقة ، فضلاً عن إنشاء مستشفى ومراكز صحية ذات مواصفات عالمية ، وتخصيص سلم تعليمي للمعاقين ، بالإضافة إلى تجهيز ورش مهنية وفنية لتدريب وتأهيل المعاقين على الحرف والمهارات المختلفة ، وتنمية مناخ ملائم لهم في شكل محميات تزود بكل المستلزمات.